لا شك فيه انتهى من تفسير سورة الفيل لسيدي عبد الرحمن الثعالبي ولما
انهى الكلام الى المندوبات شرع في الكلام على المفسدات فقال باب
بيان مفسدات الصلاة وهي مقابلة للشروط المتقدمة لانها موانع ولهذا قدمها
المصنف على سجود السهو وان كان اشد انضالا بالفريضة لانه جزء منها وكان
الاولى تقديمها على النوافل ايضا ولكن لما كانت النوافل جابرة نقص الفرائض
كما سبق ناسب تقديمها عليها وهي مفسدة الصلاة بالضحك عمدا او غلبة لانه صلى الله عليه
وسلم امر من ضحك ان يعيد ولم يسيله عن عمد ولا سهو ولا غلبة ولو عبر بقوله
وتبطل لكان اولى من التفنن في العبارة وحسن التصرف والمعنى ان الصلاة
تبطل بالضحك سواء كان الضاحك عامدا او جاهلا او ناسيا كونه في صلاة لان
ذلك منافٍ للخشوع والوقار المطلوبين فيها كما قال تعالى والذين هم في صلاتهم
خاشعون وقد امر الشرع بالسكينة والوقار في المشي الى الصلاة تشبيها لها
بالصلاة فكيف بالصلاة نفسها ولان الضحك في غير الصلاة يزري بالفاعل
وينقص من سكينته ووقاره فكيف به في الصلاة نفسها والمراد بالضحك
القهقهة بصوت سواء كان مسموعا له فقط او مسموعا له ولجيرانه واما التبسم
وهو تحريك الشفتين فقط من غير صوت فقال الفاكهاني لا خلاف اعلمه انه لا يبطل
الصلاة اي حيث لم يكثر والا كان مبطلا لها لكونه من الافعال الكثيرة ثم ان
الناسي لا يخلو اما ان يكون فذا او اماما او مأموما فان كان مأموما تمادى
مع امامه لحرمة الامام ولا يقطع ويلحق بالناسي المغلوب في ادخال ذلك على
نفسه حيث لم يقدر على الترك وهي احدى مسائل الامام والثانية من
ذكر صلاة في صلاة والثالثة من ذكر الوتر في الصبح خلف الامام كما تقدم
والرابعة من نفخ عمدا او جهلا في صلاته كما ذكر في النوادر واما من كبر للركوع
ناسيا للاحرام فصلاته صحيحة صحة تامة وصنيعه لا يحسن عد هاتين المسألتين
من فرض في المختصر التمادي في المغلوب فقط ويلحق به الناسي لانه لا يقدر على
الترك لاجل نسيانه بخلاف العامد فانه يقدر على الترك واما جاهلا عامدا وان
ان قد قطع واختلف في الامام فقيل يستخلف ويقطع ثم يدخل معهم ماموما
وقيل يستخلف ويتم الصلاة ماموما ولا يقطع ثم يعيد ذلك في الوقت وبعده
وفي اعادة المأمومين قولان واستظهر ابن رشد ان الاعادة عليهم وعليه
فتزاد هذه على قولهم كل صلاة بطلت على الامام بطلت على المأموم الا في
سبق الحدث ونسيانه وظاهر قوله تفسد بالضحك فسادها ولو كان
الضحك سرورا بما اعده الله لاوليائه في الجنة كما اذا قرأ اية فيها صفة
الجنة وبه افتى غير واحد من التونسيين والقرويين قال